

قفو الأثر في صفوة علوم الأثر

وأما عندنا فقليل لمرويه حكم المرسل وقد علمت حكمه عندنا وصح السراج الهندي أن
العنعنة مطلقا من قبيل الإسناد المتصل .
وإن أوههم سماعه إياه ممن عاصره بتلك الصيغة وعرف عدم